

كلمة بجامع أبي يوسف لفضية الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

فأسأله أهل الذكر أن كنتم لا تعلمون. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين. أسأل الله تعالى أن يتقبل صلاتنا ويستجيب دعواتنا وأن يستعمل الجميع - 00:00:00

في طاعته وأن يوفقنا لما يحب ويرضى. أيها الأخوة نحن بهذه الأيام والليالي في موسم عظيم من مواسم التجارة مع الله عز وجل بالأعمال الصالحة. هذا الموسم فيه ترفع الدرجات - 00:00:20

وتضاعف الحسنات وتكفر الخطايا والسيئات. هذا موسم من مواسم الطاعة. فالله في التشمير في مزيد من الطاعات والقربات. ينبغي أيها الأخوة أن نحرص وأن نجتهد. فيما في العمل صالح وما يقربنا إلى ربنا سبحانه. هذا أوان عمل العاملين. وهذا أوان اجتهد المجتهدين - 00:00:40

وعمر الإنسان أيها الأخوة في هذه الدنيا قصير مهما طال ومهما اشتد به العمر العمر قصير. ومقامه في هذه الدنيا وما يعمل في هذه الحياة يترتب عليه مصيره يوم القيامة - 00:01:09

والله تعالى ليس بينه وبين أحد من خلقه نسب. فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره. ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والإنسان بعد مماته لا يغتبط ولا يفرح ولا يسر بشيء إلا بعمله - 00:01:27

الصالح لا ينفعه بعد مماته شيء إلا ما عمل فنحن الآن أيها الأخوة نحن الأحياء في دار يتمناها الأموات يتمنون لو ردوا إلى هذه الدنيا لكي يعملوا صالحا. ولكي يتزودوا - 00:01:47

بالطاعات فينبغي أن نغتنم ما تبقى من أعمارنا وأن نتداركه وأن نضاعف الجهد في مثل هذه المواسم الفاضلة والمسألة يا أخوان هي مسألة توفيق. توفيق من الله عز وجل العمل الصالح - 00:02:05

والأجد مثلا في صلاة التراويح تجد أن بعض الناس محروم وليس عنده شغل تجده هما في البيت أو عند التلفاز أو عند الانترنت أو ما عنده شغل يشغله لكنه لم يوفق - 00:02:27

وانت يا أخي الكريم قد وفقك الله لهذا الخير ولهذه النعمة فاحمد الله تعالى على ذلك واسأل الله تعالى المزيد من التوفيق لما يحب ويرضى. أيها الأخوة كانت أكثر أسئلة الناس فيما مضى - 00:02:43

فيما يتعلق بالصيام وأحكامه ولكن السنوات الأخيرة أصبحت أكثر الأسئلة في باب الزكاة فيما يتعلق بالزكوات لأن كثيرا من الناس أصبحوا يخرجون زكواتهم في رمضان. ولهذا لعل في هذه الكلمة - 00:03:03

أعطي خلاصة مختصرة حول أبرز المسائل التي يسأل عنها الناس من أحكام الزكاة. الأموال التي تجب فيها الزكاة أربعة الأول الخارج من الأرض من الحبوب والثمار. والثاني السائمة من بهيمة الأنعام. والثالث النقدان والرابع عروض التجارة - 00:03:25

أما بالنسبة للسائم من بهيمة الأنعام فالزكاة تجب في فيما يرعى العشب والكلى أكثر السنة أما المعلومة فلا زكاة فيها إلا أن تعد للتجارة وتفصيلها مذكورة في كتب الفقه وأما الخارج من الأرض من الحبوب والثمار فتجب الزكاة في جميع الحبوب وما يكال ويدخر من الثمار وأيضا تفصيلها مذكورة في كتب الفقه - 00:03:49

والذي يهمنا هو أكثر ما يسأل الناس عنه يعني هنا هو زكاة النقدين وعروض التجارة. والنقدان الذهب الفضة ويقوم مقامه في الوقت الحاضر الأوراق النقدية الأوراق النقدية إذا بلغت نصابا وحال عليها الحال فيجب على الإنسان أن يزكيها. بغض النظر عن السبب الذي أدرت من أجله هذا - 00:04:15

مبلغ النقدي حتى لو ادخرت لنفقة ادخرت لزواج ادخرت لبناء مسكن ادخرت الى اي شيء ما دام انه بلغ نصابه حال عليه يجب عليك ان تزكيه ما هو النصاب؟ نصاب الاوراق النقدية هو ادنى النصابين من الذهب والفضة - [00:04:42](#)

والفضة الان ارخص من الذهب بكثير. وعلى ذلك فنصاب الاوراق النقدية هو نصاب الفضة ونصاب الفضة خمس مئة وخمسة وتسعين جرام فاذا ضربنا سعر الجرام من الفضة في خمس مئة وخمسة وتسعين يخرج لنا نصاب الاوراق النقدية وهذه الايام يعادل الف ومئتين - [00:05:03](#)

خمس مئة واربعين ريالاً اذا ملكت هذا المبلغ فاكثر ومضى عليه سنة ففيه الزكاة اذا ملكت الف واربع مئة نعم الف ومئتين وخمس مئة واربعين ريالاً فاكثر وحال عليه الحال يجب عليك ان تزكي - [00:05:22](#)

اما اذا كان عندك اقل من هذا المبلغ فهذا لا زكاة فيه وايضا لو كان عندك هذا المبلغ واكثر لكنك تصرفه. ما تدخر منه شيئا هذا لا زكاة فيه وعلى هذا ترد مسألة زكاة الدخل الشهري - [00:05:39](#)

فاذا كان الانسان لا يدخر من دخله الشهري شيئا هذا لا زكاة عليه لكن اذا كان يدخر شيئا. وهذا الشيء يعاد نصاباً فاكثر. يدخر اكثر من الف ومئتين وخمس مئة واربعين - [00:05:57](#)

فهنا تجب عليه الزكاة وللدخل الشهري عدة طرق لزكاته من ابرزها طريقتان الطريقة الاولى انك تطلب كشف حساب بنكي وتنظر الى اقل رصيد فتخرج زكاته والطريقة الثانية وهي اسهل اسهل من طلب كشف الحساب. اكثر الناس ما يصعب عليه طلب كشف الحساب وتتبع الرصيد. فالطريقة الثانية هي اسهل وهي ان تجعل لك تاريخاً - [00:06:12](#)

في السنة ولنفتراض مثلاً انه العاشر من شهر رمضان تزكي فيه جميع الرصيد الذي عندك. سواء حال عليه الحال او لم يحل عليه الحال وتنوي تعجيل الزكاة فيما لم يحل عليه الحال - [00:06:41](#)

وبذلك لا تنظر لزكاة مالك الا مرة واحدة في السنة. كلما اتى عشر رمضان تزكي جميع ما عندك هذه الطريقة اسهل واضبط واحوط. فهذه طريقة زكاة الدخل الشهري اما الديون التي لك في ذمم الآخرين - [00:06:57](#)

فان كان المدين مليئاً باذلاً مليئاً يعني غير معسر. باذلاً يعني غير مماطل. متى ما طلبت منه الدين سدد لك هنا يجب عليك ان تزكي هذا الدين الذي لك في ذمة الآخرين. اما اذا كان المدين معسراً او مماطلاً فلا زكاة في هذا الدين - [00:07:17](#)

اذا كان معصي فقير تقول له يا فلان سدد الدين الذي لي في ذمتك قالوا ما عندي شيء فهذا لا زكاة في هذا الدين. او ان عنده رجل غني لكنه مماطل. كلما طلبت منه الدين كل يوم اتي لك بعذر - [00:07:37](#)

فهذا ايضا لا زكاة فيه لان هذا الدين المدين فيه مماطل. واما زكاة الدين المقسط او المؤجل. فتجب الزكاة في رأس المال مع ربح السنة الحالية دون بقية السنوات فلو كنت مثلاً بعت السيارة رأس مالها خمسون الفاً مقسطة على اربع سنوات - [00:07:52](#)

او مقسطة على خمس سنوات مثلاً كل سنة الربح اربعة نعم مقسطة على اربع سنوات كل سنة الربح خمسة الف في السنة الاولى تزكي رأس المال وهو خمسون الفاً وربح السنة الحالية وخمسة الف يعني تزكي خمسة وخمسين الف. السنة الثانية تزكي خمسة الف التي هي - [00:08:22](#)

وما بقي من رأس المال رأس المال سوف يتناقص ويتآكل فتزكي خمسة الف وما بقي من رأس المال في السنة الثالثة تزكي خمسة الف وما بقي من رأس المال هذه طريقة زكاة الدين المقسط الذي لك في ذمم الآخرين. اما الدين الذي على الانسان فاذا كان الدين مؤجلاً فانه لا يؤثر - [00:08:41](#)

اما اذا كان حالاً حيث ان الدائن يقول يا فلان سدد لي فهنا تخصم من الزكاة ما يقابل هذا الدين. لان هذا المال الذي بيدك في الحقيقة هو ليس لك هو مستحق للدائم - [00:09:04](#)

واما بالنسبة للحلي المعد للاستعمال فجمهور اهل العلم على انه لا زكاة فيه. هو مذهب مالكية والشافعية والحنابلة ومن قول عن اكثر الصحابة. ولم يذهب الى وجوب الزكاة في سوى الحنفية واستدلوا باحاديث كلها ضعيفة لا تصح - [00:09:19](#)

كما قال الترمذي لا يصح في هذا الباب شيء وقاعدة الشريعة انما كان معداً للاستعمال والقنية لا زكاة فيه. سيارتك لا زكاة فيها. بيتك

لا زكاة فيه. كل شيء معد للاستعمال لا زكاة فيه - 00:09:40

هكذا ايضا المستغلات المعدة للايجار هذه لا زكاة فيها لو كان عندك عمارة تؤجرها لا زكاة في اصلها لكن تزكي ريعها اذا حال عليه

الحول اما بالنسبة لعروض التجارة فهي ما اعده الانسان طلبا للربح والتكسب - 00:09:53

فهذه تجب الزكاة في اقيامها فالذين عندهم محلات تجارية وفيها بضائع فعليهم نهاية السنة ان يجردوا ما في المحل من بضاعة معدة للبيع. ويخرجوا ربع العشر. اثنين ونصف بالمئة وهكذا ايضا من كان عنده اراض ينوي بيعها في الحال او في المستقبل. يجب عليه ان

يزكيها لانها عروظ التجارة - 00:10:14

اما الارض التي لا ينوي بيعها وانما يريد ان يبني عليها مسكنا هذه لا زكاة فيها. وهكذا الارض التي يريد ان يبني عليها عقارا لتأجيرها لا كات فيها. وهكذا الارض التي هو متردد في النية. نيته غير واضحة. تارة يقول سابني عليها. تارة يقول سأضع فيها ابني عليها

استراحة. وترى يقول - 00:10:46

سابيها. هذه ايضا هذه الارض لا زكاة فيها. فلا تجب الزكاة في الارض الا ما كان آآ جزم فيه مالها بنية البيع اما في الحال او في

المستقبل واما الاسهم - 00:11:06

فان كان المساهم مستثمرا اي انه لا يبيع ويشترى فيها وانما اشترى هذه الاسهم وتركها او انه اكتتب في شركة وتركها او انه كان

يبيع ويشترى ثم خسرت الاسهم فتركها. فهذه لا زكاة فيها باعتبار ان الشركات المساهمة ان الشركات المساهمة - 00:11:21

انها ملزمة بدفع الزكاة لمصلحة الزكاة والدخل فالشركة تزكي عنك فلا يجب عليك انت ايها المساهم ان تزكي. اذا كنت مستثمرا. اما

اذا كنت مضاربا تبيع وتشترى في الاسهم فيجب عليك - 00:11:44

ان تزكي عند تمام الحول. عند تمام الحول تنظر كم في محفظتك كانك تريد ان تبيع جميع ما في المحفظة وتخرج ربع العشر. اثنين

ونصف بالمئة. واذا اردت ان تعرف مقدار زكاة - 00:11:58

اي مبلغ نقدي فاقسمه على اربعين هذه قاعدة مفيدة. اي مبلغ نقدي تريد معرفة زكاته اقسمه على اربعين. يخرج لك مقدار الزكاة واما

المستحقون للزكاة فهم الاصناف الثمانية الذين ذكرهم الله - 00:12:14

تعالى في قوله انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغنمين وفي سبيل الله وابن السبيل

فريضة من وهو الله عليم حكيم. لا يجوز صرف الزكاة لغير هؤلاء الثمانية - 00:12:37

فلا تصرف الزكاة في عمارة المساجد ولا في غير هذه الاصناف الثمانية عموما. ووضح هذه الاصناف الثمانية عندنا هنا في المجتمع

ثلاثة اصناف. الفقراء والمساكين والغارمين اما الفقراء والمساكين فهم محتاجون - 00:12:53

ولكن الفقهاء الفقير اشد حاجة من المسكين فالفقير هو المعدم الذي ما عنده شيء او عنده دون نصف الكفاية والمسكين هو الذي عنده

نصف الكفاية او اكثرها لكن ليس عنده تمام الكفاية - 00:13:13

وظح هذا بالمثال انسان معدم ما عنده شي هذا واضح انه فقير انسان عنده دخل لكن يكفيه الى عشرة من الشهر هذا فقير انسان

عنده مدخن لكن يكفيه الى منتصف الشهر - 00:13:32

هذا مسكين انسان عنده دخل يكفيه الى عشرين من الشهر هذا مسكين. انسان عنده دخل يكفيه الى اخر الشهر هذا مكفي ليس الفقير

ولا مسكين ولا تحل له الزكاة الذي يدخر شيئا من دخله هذا غني. وغنى كل شيء بحسبه. لكن غني في باب الزكاة هو من يملك نصابا -

00:13:46

وعندما تعطي الزكاة يكفي غلبة الظن اذا غلب على ظنك ان هذا الانسان فقير او مسكين يكفي هذا ولا يلزمك ان تطالب الفقير بالبيئة.

وانما تكفي غلبة الظن. لهذا قال الفقهاء اذا دفع الزكاة لغني ظنه - 00:14:08

قيرا اجزاء. ولكن ايها الاخوة عندما يدفع الانسان الزكاة وهكذا الصدقة وهكذا جميع انواع المعروف لابد في ذلك من الاخلاص لله عز

وجل وهذا امر معروف لكن هناك امر اخر انه عليه وهو انه لا بد من حفظ كرامة الفقير او المسكين. فليس لك ان تعطي فقير او -

00:14:28

مسكين مساعدة سواء من زكاة او صدقة وتسلب كرامته. اذا كنت ستعطيه وتسلب كرامته بالمنة والاذى لا خير في هذه الصدقة. اترك
لا تعطيه كما قال الله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى - [00:14:56](#)

فالمنة تبطل اجر الزكاة واجر الصدقة تماما. كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والاذى تأمل قوله تبطلوا.
فبعض الناس اذا اذا عمل معروف اذا دفع زكاة دفع صدقة بدأ يمتن على هذا الفقير بطريق مباشر او غير - [00:15:13](#)

فيجرح كرامته ويؤذيه بهذه المنة. ومثل الله تعالى لمن يمتن في اعطائه مثل عجيب قال فمثله كمثل صفوان عليه تراب. فاصابه
وابل فتركه صلدا. الصفوان هو الحجر الاملس تصور حجر املس عليه التراب - [00:15:35](#)

صفوان عليه تراب فاصابه وابل يعني نزل عليه مطر غزير الوابر هو المطر الغزير طيب ما ما ظنك حجر املس؟ عليه التراب ونزل
عليه مطر غزير ما يبقى هل يبقى شيء من هذا التراب؟ ما يبقى شيء - [00:15:59](#)

هكذا ايضا المنة والاذى اذا اقترنت بالصدقة والزكاة ابطلت الاجر واذهبت تماما كما ان هذا المطر غزير يذهب هذا التراب الذي على
الصفوان. ولهذا قال فتركه صلدا. فليحذر الانسان من المنة. ولهذا - [00:16:13](#)

ايها الاخوة الانسان قد يتصدق قد يزكي باخلاص لكن يأتيه الشيطان حتى يمتن على هذا الفقير او مسكين فيذهب اجر هذه المنة
واجر هذه الصدقة ولهذا اذا اردت ان يكون اجر كمالا اذا اردت ان يكون الاجر كاملا - [00:16:33](#)

فاحرص على ان تحفظ كرامة هذا الفقير حتى قال اهل العلم حتى ينبغي لك انك لا تقول للفقير ادع لي حتى اذا اعطيت الصدقة او
زكاة لا تقول له ادع لي - [00:16:56](#)

لأنك اذا قلت ادع لي كأنك طلبت منه شكورا الله تعالى يقول ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيم واسيرا. انما نطعمكم لوجه
الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا وكانت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها اذا بعثت غلامها بالصدقة تقول انظر الى ما يدعون لنا به
فادعوا لهم - [00:17:14](#)

بمثله فاذا قالوا بارك الله فيكم فقل وفيكم بارك يعني انظر الى هذه الدرجة فاذا اردت ان ان تدفع تعطيها تساعد هذا الفقير
احرص غاية الحرص على ان تحفظ كرامته. لا - [00:17:36](#)

بكلمة لا تمتن عليه لا بفعل ولا بقول ولا باي شيء والا فان اي كلمة تؤذي هذا الفقير تبطل الاجر. اي منة بطريق مباشر او غير مباشر
تبطل الاجر - [00:17:56](#)

قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى. الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار ثم لا يتبعون الذين ينفقون اموالهم ثم لا تبعونا
ما انفقوا منا ولا اذى منا ولا اذى لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون. وهذه من المعاني والقيمة - [00:18:16](#)

عظيمة في هذه الشريعة. الله تعالى اذا انعم عليك وهذا فقير ابتلي بالفقر فهذا اخوك المسلم. ينبغي ان تحفظ كرامته يعني لا تمتن
عليه والا تؤذيه. الصنف الثالث من اصناف الموجودة عندنا في المجتمع من اهل - [00:18:36](#)

الغارمين. والمراد بالغارمين المدينين الذين عليهم ديون هم عاجزون عن سدادها. ديون حالة عاجزون عن سدادها لاحظ هذا الضابط
الغارمون هم المدينون الذين عليهم ديون حالة عاجزون عن سدادها. فان كان الديون التي ان كانت الديون التي عليهم مؤجلة -
[00:18:56](#)

لا تحل لهم الزكاة اما وان كانت حالة لكنهم قادرين على سدادها فلا تحل لهم الزكاة ايضا اليست كل مدين مستحقا للزكاة الان كثير
من التجار عليهم ديون وامور التجارة تقوم على المداينة اذا ليس كل مدين - [00:19:22](#)

مستحقا للزكاة بعض الناس يفهم هذه المسألة فهما خاطئا. اذكر ان رجلا اتى الي يطلب من الزكاة. فسألته عن دخله الشهري قال والله
انا معلم راتبى خمسة عشر الفا قلت سبحان الله انت دخلك دخل اغنيا. كيف تأخذ من الزكاة - [00:19:42](#)

قال علي دين ستين او سبعين الف دينك ممكن تقسيطه على الراتب انت قادر على سداد الدين وعلى جدولة الدين على راتبك لان
دخلك دخل اغنيا وهذا الرجل فهم ان الغارمين المدينين ليس بهذا الاطلاق وانما المقصود بهم المدينون الذين عليهم ديون حالة هم
عاجزون - [00:20:00](#)

عن سدادها على ان المدين على ان الدائن اذا كان المدين معسرا يجب عليه ان ينظره. يجب عليه ان ينظره ولا يجوز له ان يرفع فيه شكاية. يقول الله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة - [00:20:23](#)

يجب وجوبا وليس للدائن منا في هذا. هذا اخوك المسلم ابتلي بالاعسار والفقر. يجب عليك ان تنتظر لا تكن علاقتك باخيك المسلم علاقة مادية بحتة. ولذلك الذي يرفع شكاية في مدين معسر فانه يبوء باثمه - [00:20:49](#)

لانه بالنسبة للدولة الدولة اذا استخر السكة اعصار لا يحبسونه لان لا يجوز حبس معسر نحن قبل استخراج سك الاعصار ما لهم الا الظاهر يحبسونه حتى يخرج صك الاعصار المسؤولية اذا انتقى على من - [00:21:08](#)
تقع على الدائن اذا علمت ان اخاك المسلم مدين لا يحل لك ان ترفع فيه شكاية وكم من انسان الان مدين معسر يقبع في السجن. فهذا اسمه يبوء به الذي رفع - [00:21:26](#)

فيه شكاية ما اعظم مصيبة عند الله عز وجل كل يوم يمضي فيبوء باثمه هذا الدائن. فعليه ان يتقي الله عز وجل لا يجوز له شرعا ان يرفع فيه شكاية. اما اذا كان المدين عنده مبالغ لكنه يخفيها. ويماطل هذا هو الذي يسجن - [00:21:42](#)
وهذا هو الذي يجبر على سداد الدين هذا اذا هذا المقصود بالغارمين واما بقية الاصناف يعني فالمؤلفة قلوبهم قد يوجد لدينا في المجتمع لكنه قليل. يعني اذا كان غير مسلم - [00:22:01](#)

ويرجى باعطائه من الزكاة تأليف قلبه على الاسلام ووجدت قرائن تدل على ذلك يريد ان يعرف عن الاسلام ونرجو انه اذا اعطي من الزكاة الفنا قلبه للاسلام فهذا يعطى واما من يعطى لكف شره عن المسلمين هذا - [00:22:22](#)

لا يكفي ان يكون فردا لابد ان يكون انسان له اتباع او دولة او او شوكة او قوة فيعطى لكف شره عن المسلمين من الاصناف ايضا في سبيل الله وفي سبيل الله المقصود به الجهاد في سبيل الله. ولكن الجهاد في سبيل الله لا ينحصر - [00:22:44](#)
في جهاد السلاح وانما يشمل جهاد الدعوة بل ان جهاد الدعوة هو الاصل وعلى ذلك فما تمحض في الدعوة يجوز ان تدفع فيه الزكاة يجوز دفع الزكاة رواتب الدعاة الى الله تعالى. او رواتب معلمي حلقات تحفيظ القرآن الكريم - [00:23:08](#)

لان لان الله تعالى قال في القرآن وجاهدكم به يعني بالقرآن جهادا كبيرا فوصفه الله بالجهاد الكبير لكن ينبغي ان يكون فيما تمحض فيه اذا اردت ان تدفع في مجال الدعوة او في مجال حلقات التحفيظ فتقيد هذا وتقول مثلا لمعلمي حلقات تحفيظ القرآن الكريم او - [00:23:27](#)

الدعاة الى الله تعالى رواتب الدعاة الى الله لانها ايضا لا توضع في اشياء هامشية لا توضع مثلا في مسابقات لا توضع في رحلات لا توضع في جوائز لان هذه زكاة لكن توضع في الاشياء - [00:23:47](#)

الاساسية مسألة يكثر السؤال عنها وهي هل يجوز دفع الزكاة للخدم والسائقين الجواب يجوز بثلاثة شروط الاول ان يكونوا مستحقين للزكاة. واكثرهم اكثر الخدم والسائقين مستحقين للزكاة. ما اتوا الى هذا البلد وتغربوا الا وهم مستحقون في الغالب -

[00:23:59](#)

لكن مع ذلك لا بد من التثبت لا بد من السؤال لان بعضهم قد يأتي لتحسين وضع ولا يكون مستحقا للزكاة الشرط الثاني الا يربط الكفيل بين الزكاة وبين العمل. فلا يعطيه من الزكاة لاجل تجويد العمل - [00:24:20](#)

وانما يعطيك كما يعطي غيره الشرط الثالث الا يتبع ما يعطيه منة ولا اذى. وهذا وان كان شرطا في جميع الزكوات لكن اذا افردته بالذكر لانه يحصل من بعض الكفلاء ان - [00:24:40](#)

انه يعطي العامل الزكاة ثم اذا اخطأ هذا العامل لو اساء قال يعني هذا جزائي انا اعطيك من الزكاة مثلا او بكلمة نحوها هذا نوع من المنة يبطل الاجر اذا تحققت هذه الشروط الثلاثة. الشرط الاول يكون مستحقا لها. الشرط الثاني الا يربط بينها وبين العمل. الشرط الثالث الا - [00:24:53](#)

على هذا العامل فلا بأس ان يعطيه من الزكاة بل ان اعطاه من الزكاة اولى من البعيد. يعني بعض الناس يعطي زكاة للفقراء البعيدين هذا الذي عندك في البيت اولى - [00:25:13](#)

اولى من ان تعطي البعيد واكتفي بهذا القدر في هذه آآ الكلمة هو لعل بقية الموضوعات التي تحتاجون الى بيان وكلامي عنها تأتي في
الاجابة عن الاسئلة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبيينا محمد - 00:25:24